

قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ٥ "وزارة الخارجية" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٦٠٠٠ ج.م (ستة آلاف جنيه) لتسوية تجاوزات هذا الباب .
لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لهل وزيرى الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء

أمين الحنان هسطفى الحناس هسطفى الحناس

قانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٣١٩٠٠ ج.م (واحد وثلاثون ألفاً وتسعمائة جنيه) لتسوية التجاوز في بعض بنود الباب نفسه .
لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لهل وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

أمين الحنان هبى الفتاح الطويل هسطفى الحناس

قانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٣ "وزارة الزراعة" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ١٠٠٠٠٠ ج.م (مائة ألف جنيه) لأعمال مقاومة الجراد .
لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لهل وزيرى الزراعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الزراعة رئيس مجلس الوزراء

أمين الحنان هسطفى هسطفى الحناس

قانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٣٠٠٠ ج.م (ثلاثة آلاف جنيه) لتسوية تجاوزات بعض البنود فى الباب نفسه .
لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لهل وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس الوزراء

أمين الحنان هبى الفتاح الدين هسطفى الحناس